

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 266 | دُكِرَ من كونه أصح الأسانيد ، وليس المراد المجموع من حيث المجموع | (أَرَّجَحِيَّتُهُ) أي يُستفاد منه أنَّ ما أطلقوا عليه ذلك من الأسانيد أرجح (على ما | لم يطلقوه) أي لا على عموم الأسانيد ، ومطلقها . | | (ويلتحق بهذا التفاضل) أي الذي عليه مدار علو الإسناد (ما اتفق الشيخان | على تخريجه) ويقال له : المتفق عليه ، أي ما / 36 - أ / أودعه الشيخان البخاري | ومسلم ، في صحيحهما - الذي أولهما أصحهما - لا كل الأمة ، وإن تضمن اتفاقهما | لتلقِّيها لهما إلا ما عُلِّلَ مما أجيب عنه بالقَبُول . قال السخاوي : بل ما فيهما - | إلا ما استُثْنِيَ - قطعي ، دون مطلق الصحيح فنظري ، ثم إنه على مراتب : فأعلاها ما | اتفق على تواتره ، وإن اشترك مع ما عداه في مسمّى إفادة العلم ، ثم المشهور . | | (بالنسبة إلى ما انفرد به أحدهما ، وما انفرد به البخاري بالنسبة إلى ما انفردَ | به مسلمٌ لاتفاق العلماء بعدهما على تلقِّي كتابَيْهِما) أي على أخذهما ، والإقبال | عليهما . (بالقَبُول) أي علماً ، وعملاً . (واختلاف بعضهم) أي ولوقوع اختلاف | بعضهم . |